

Distr.: General
27 May 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2019/940 * * *

ر. د. (يمثله المحامي جمال أوزكان) بلاغ مقدم من:

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه الضحية:

السويد الدولة الطرف:

27 حزيران/يونيه 2019 (تاريخ الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:

الإبعاد إلى الاتحاد الروسي؛ خطر التعذيب المسائل الموضوعية:

حيث إن اللجنة لم تكن قد تلقت أي تعليقات من محامي صاحب الشكوى على ملاحظات الدولة الطرف، رغم أنها أرسلت ثلاث رسائل تذكير لذلك الغرض، فقد قررت، في اجتماعها المعقود في 28 نيسان/أبريل 2021، وقف النظر في البلاغ رقم 2019/940.

* اعتمده اللجنة في دورتها السبعين (26-28 نيسان/أبريل 2021).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلخير، وكلود هيلر، وليو هولوين، وإردوغان إشجان، وإلفيا بوتشي، وأنا راكو، ودييغو رودريغز - بينسون، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمديوف.



الرجاء إعادة الاستعمال